

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

**القرار رقم/١١١/**

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته  
وعلى أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بالمرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ وتعديلاتها.  
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٣) للعام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠/١١/٢٠١١


**يقرر ما يأتي:**

- المادة ١- الموافقة على إحداث وافتتاح درجة ماجستير تأهيل وتخصص في التأهيل النفسي والحركي للمعوقين في كلية التمريض بجامعة تشرين للعام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٢.
- المادة ٢- الطلب الى كلية التمريض في جامعة تشرين إعداد النظام اللازم بما يتفق وأحكام المادة (١) من هذا القرار.
- المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢١/١١/٢٠١١

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي



الدكتور عبد الرزاق شيخ عيسى

